

بحار الأنوار

[150] جعله واسعا طيبا ، والاكل بضميتين: الرزق والحظ، قال ابي تعالى (فكلا منها رغدا حيث شئتما) وأوعزت إلى فلان في فعل أو ترك أي تقدمت، والمراد النهي عن الاكل من الشجرة، وخاطر بنفسه وماله أي أشفاهما على خطر وألقاهما في مهلكة، والضمير في (منزلته) راجع إلى آدم، ويحتمل رجوعه إليه سبحانه كضمير (معصيته) على الظاهر. قوله عليه السلام (موافاة) قال ابن أبي الحديد: لا يجوز أن ينتصب لانه مفعول له ليكون عذرا وعلة للفعل، بل على المصدرية المحضة كأنه قال: فوفا بالمعصية موافاة وطابق بها سابق العلم مطابقة: (فأهبطه بعد التوبة) هو صريح في أن الالهباط كان بعد التوبة فما يظهر من كثير من الايات والابخار من عكس ذلك لعله محمول على التوبة الكاملة أو على القبول ويقال بتأخره عن التوبة. وقد تقدم تأويل تلك المعصية وأضرابها في المجلد الخامس. (مما يؤكد عليهم) لعل التعبير بلفظ التأكيد لكون معرفة الرب سبحانه فطرية أو لوضوح آيات الصنع في الدلالة على الخالق جل ذكره أو للامرین. وقال في المغرب: تعهد الضيعة وتعاهدها: أتاها وأصلحها، وحقيقته جدد العهد بها. والقرن: أهل كل زمان، مأخوذ من الاقتران، فكأنه المقدار الذي يقترن فيه أهل ذلك الزمان في أعمارهم وأحوالهم، فقليل: أربعون سنة، وقيل ثمانون سنة وقيل: مائة. وقال الزجاج: الذي عندي وابي أعلم أن القرن أهل كل مدة كان فيها نبي أو طبقة من أهل العلم سواء قلت السنون أو كثرت. ومقطع الشيء: آخره كأنه قطع من هناك، وعذر ابي: ما بين للمكلفين من الاعذار في عقوبته لهم إن عصوه ونذره: ما أنذره به من الحوادث ومن أنذره على لسانه من الرسل كذا قيل وقيل: هما مصدران بمعنى الاعذار والانذار والمراد ختم الرسالة بنبينا صلى الله عليه وآله. (وقدر الارزاق) لما كان المتبادر من القسمة البسط على التساوي بين ما